تلبست بسربال التقوى ولباس التقوى ذلك خير ساه ذلك ان تصبك حسنة تسوءهم
ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وال فيه محتمل للجنس وللعهد اى ابليس لعنه الله
واخرج الطبراني المرموز له بقوله طب عن ابي وائل رضي الله عنه شقيق بن سلمة الاسدي
اسلم ودفع الصدقة الى عامل النبي صلى الله عليه وسلم وفي محل آخر هو مخضرم قلت ويمنعه
قوله هنا انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اكثر خطايا ابن آدم في وفي
رواية من لسانه لانه اكثر الاعضاء عملا واصغرها جرما واعظمها زللا ورواه
البيهقي في الشعب وسند الحديث حسن وخطايا جمع خطيئة تسبب الكلام في اغلاله
في فناء السيل في سورة البقرة وفي رواية خطاء ضد الصواب واخرج الترمذي
المرموز له بقوله ت عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الرجل ال فيه للجنس ليتكلم بالكلمة الواحدة او بالجملة المفيدة والاول ابلغ
لا يرى اي لا يظن بها بأسا سواء اي دنيا يعاقب عليه يهوى اي يسقط بها
اي بسببها سبعين خريفا اي سنة في النار لما فيها من الاوزار التي غفل عنها
والمراد انه دائما في نزول وتهوى والسبعين للتكثير لا للتحديد والحديث رواه ابن
ماجة والمراد كما قال الغزالي ما فيه ايذاء مسلم ونحوه دون مجرد المزاح واخرج ابن
ابي الدنيا المرموز له بقوله دنيا عن امه بفتح اوله بنت الحكم بفتحتين ولم يذكرها
في التجريد انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليدنو اي
يقرب من الجنة واكد بالمؤكدات لاستبعاد العقل حصول ذلك لولا الفضل الالهي
حتى ما صلة يكون بالنصب يصير بينه وبينها الا قيد رمح ثم ما فيتكلم بالكلمة
فيتباعد منها اي يتباعد ابعد من بعد صنعاء ممدودة البلد الموصوف باليمن
ولغيره بلد بالشام وبعد الاولى من المدينة نحو اربعين يوما ومن مكة نحو شهر واخرج
ابو نعيم المرموز له بقوله نعم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كثر بفتح المثلثة كلامه كثر سقطه وقوعه فيما لا يرضى اذ السقط بفتحتين
ما لا نفع فيه فان كان لغوا لا اثم فيه فهو سبب على تضييع عمره وصرفه الذكر الى
الهذيان ومن نوقش الحساب عذب تتمة الحديث ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن
كثرت ذنوبه كانت النار اولى به وقد رواه في الاوسط وفي سنده جماعة غير معروفين
واخرج الترمذي المرموز له بقوله ت عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم طوبى تقدم الكلام فيها لمن امسك الفضل من كلامه بان صان لسانه

عن النطق

عن النطق بما يزيد على الحاجة بان ترك الكلام فيما لا يعنيه وانفق الفضل الزائد عن حاجته
وحاجة عياله في وجوه القرب من ماله وجاء الحديث بلفظ طوبى لمن عمل بعلمه وانفق
الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله رواه البخاري في التاريخ والبغوي والماوردي
وابن قانع وابن شاهين والطبراني والبيهقي عن ركب المصري والحديث كما في الاصابة
للحافظ ابن حجر ضعيف وغفل السيوطي عنه مغترا بقول ابن عبد البر انه حسن فحمله تحسينه
وحمل التيسير تحسين ابن عبد البر له على لفظه وركب قال ابن منده لا يعرف له صحبة وقال
البغوي لا ادري اسمع من النبي صلى الله عليه وسلم اولا نعم هو حسن لغيره متعدد طرقه واخرج
ابن ابي الدنيا المرموز له بقوله دنيا عن عمرو بن دينار هو حديث مرسل انه تكلم رجل
عند النبي صلى الله عليه وسلم فاكثر فقال مستكرا عليه منبها له على حسن الصمت كم استفهام
دون لسانك من حجاب يحول بينه وبين الناس فقال شفتاي بفتح اوليه واسناني
فقال اما اداة استفتاح كان ذلك اي الحجاب ما يرد كلامك ويمنعك من اكثاره
واخرج البزار والطبراني المرموز لهما بقوله زطب واعلم ان المص تارة يقدم رمز البزار
وتارة يؤخره والظاهر انه يقدم صاحب اللفظ من غير اعتبار للطبقة عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صمت نجا اي من صمت عن النطق بالشر
نجا من العذاب او العتاب يوم المآب فالصمت في الاصل كلامه وقد يجب الكلام كما تقدم
عن عمر ومقصود الحديث الصمت عما لا حاجة اليه والاقتصار على قدر الحاجة والحديث
رواه احمد والترمذي كما في الجامع الصغير قال شارحه واسناده ضعفه النووي القسم
الثاني من قسم آفات اللسان في آفاته تفصيلا تمييز اعلم ان آفاته
اي آفات اللسان اما في السكوت كهو عن الواجب الكلام فيه او في الكلام كهو في
الحرام والكلام بالرفع مبتدا خبره متعلق قوله على ضربين اي نوعين ما اي ضرب
فيه الاصل المنع منه والاذن فيه لعارض اي داع له وما على العكس الاصل
فيه الاباحة والمنع عارض والثاني اي ما الاصل فيه الاباحة اما من العادات اي
المعتادات او من العبادات كالامر بالمعروف وما من العادات اما ما يتعلق
بنظام العالم وانتظام المعاش كالكلام المستعمل في عقود المعاملات ونحوها والا
يكون كذلك كالزائد عن حاجة ذلك وما من العبادات اما عبادة متعدية نفعها
كالتعليم والامر بالمعروف او قاصرة كالتلاوة والذكر ففيه اي في هذا القسم
ستة مباحث جمع مبحث المبحث الاول في الكلام الذي الاصل فيه ابتداء فيه في